المسؤولية الاجتماعية في ظل تفشي الأوبئة (فيروس كوفيد19 انموذجا)

Social responsibility in the epidemic outbreaks (Covid virus 19 prototypes)

ط.د. مزوز صورية MAZOUZ SOURIA
جامعة الجيلالي ليابس -الجزائر-، مخبر تسيير المؤسسات، sourayam7@gmail.com

تاريخ الاستلام:2020/08/20 تاريخ القبول:2020/11/25

الملخص:

إن الدور الأساسي الذي تلعبه الشركات كونها المصدر الرئيسي لتطور الدول و نفوذها، يحتّم عليها التحلي بالمسؤولية الأخلاقية وفقاً للمفاهيم الحديثة التي من أبرزها "المسؤولية الاجتماعية للشركات" التي ظهرت من أجل حماية أصحاب المصالح، و هو ما يهدف المقال لعرضه خاصة أن الأوضاع الراهنة بسبب الفيروس العالمي كوفيد19 تسبب في تدهور الاقتصاد العالمي و توقف نشاط الأسواق المالية، ما ترتب بالسلب على المجتمع؛ لذا على الشركات في إطار استراتجيتها المعدّة سلفاً إقرار بند يخص الإجراءات المتبعة في الأوبئة و الأمراض الخطيرة بغية مساعدة الحكومة في الأعمال التحفظية والوقائية و الاجتماعية، مع أنه تم التوصل إلى أن المسؤولية الإجتماعية في الجزائر نسبية لا تحقق المفهوم الفعلي لها؛ حيث كرّست الشركات مفهوم التآز و التضامن، أي تجسد البعد الانساني بشكل غالب مقارنة بباقي أبعاد المسؤولية الاجتماعية.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية الاجتماعية للشركات-فيروس كوفيد 19- الاقتصاد العالمي.

Abstract:

The fundamental role of corporations as the primary source of the development and influence of states makes it imperative for them to assume moral responsibility in accordance with modern concepts, the most prominent of which is corporate social responsibility, which emerged to protect stakeholders, the article aims to show that current according to the situation due to the global virus Covid 19, especially in light of the deterioration of the world economy and the suspension of financial market activity, he came back negative impacte to society, what is requires companies, within the framework of their predetermined strategy, to adopt a clause regarding the procedures followed in epidemics and dangerous diseases in order to assist the government in the preventive and social procedures. Nevertheless have been found the social responsibility in Algeria is relative, therefore does not reflect the actual concept. Where companies

established the concept of solidarity, that made her more likely to embody the human dimension than the other dimensions of social responsibility.

Keywords: corporate social responsibility; virus Covid 19; the World Economy.

مقدمة:

ترتب على ما يشهده العالم اليوم من تحرير السوق نتائج لها تأثير بالغ على الاقتصاد الوطني، حيث ساهم في زيادة حدّة المنافسة على حساب المتعاملين والمجتمع، بل أدى إلى حدوث انهيارات مالية، نتيجة قيام العديد من الشركات بممارسات إدارية ومالية خاطئة، والتي تمثل نوعا من التصرفات المهنية غير الأخلاقية من قبل الإدارة بصفتها وكيلا عن المساهمين، وذلك سعيا وراء تحقيق مصالح شخصية على حسابهم. وفي أعقاب الأزمات الاقتصادية والمالية التي شهدتها العديد من دول العالم، والتي كان من أبرز أسبابها نقص الإفصاح وانعدام الشفافية وغياب المساءلة في الشركات، إضافة إلى استخدام أدوات مختلفة للتلاعب في السياسات المحاسبية قصد التأثير على البيانات المحاسبية، ما ترتب عنه رفع آليات مستوى الإفصاح، ليكون بذلك الأثر إيجابيا على أداء الشركات، وعلى كفاءة السوق المالي كحوكمة الشركات، فكون الشركة المصدر الرئيسي للثروة و نفوذ الدول و مصدر لفرص العمل، يحتّم عليها القيام بواجباتها الاجتماعية أثناء ممارسة نشاطها الاقتصادي وفقاً للمفاهيم الحديثة التي تضمن للأجيال الحالية والمستقبلية حقوقهم، و هو ما تبناه مفهوم التنمية الاقتصادية، ومن هنا تبلورت فكرة وجوب تذكير الشركات بمسؤولياتها الاجتماعية والأخلاقية، حتى لا يكون تحقيق الربح عائداً عن أمور غير مقبولة أخلاقياً أو قانونياً على حساب أصحاب المصلحة، خاصة الشركات التي لها وزن اقتصادي في الدولة، لذا من هذا المنطلق اتجهت التشريعات المقارنة لتكريس فكرة المسؤولية الاجتماعية من أجل تدعيم الضمانات الممنوحة قانونا ضمن محاور إستراتيجيتها الاقتصادية و تحملها لكل الآثار الناجمة عن ما تقوم به من أنشطة تجاه المجتمع والبيئة وفقا للمسؤولية الاجتماعية للشركات سواء في الحالات

العادية أو الطارئة، وهو ما يتوجب تكريسه بالأخص خلال الوضع في الوقت الراهن بسبب انتشار وباء كوفيد19 (كورونا) الذي سبب ركود في كل الميادين الاجتماعية، ما يدفعنا للتساؤل عن مدى المساهمة التي يمكن أن يحض بها المجتمع إذا ما اعتمدت الشركات على فكرة المسؤولية الاجتماعية ؟.

وللإجابة عن الإشكال المطروح تم تقسيم الورقة البحثية إلى ثلاث محاور أساسية؛ نستعرض من خلال المحور الأول مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات؛ حيث نحاول إزالة الغموض عن تعريف المسؤولية الاجتماعية، ثم يتم التطرق من خلال المحور الثاني إلى مدى تكريس منظومة الأعمال الجزائرية لفكرة المسؤولية الاجتماعية؟، وأخيرا سنخص بالمعالجة تأثير المسؤولية الاجتماعية في مجابهة فيروس كوفيد19 ضمن المحور الثالث، وفقا للمنهج الوصفي و التحليلي.

1- مفهوم المسؤولية الاجتماعية

عرف المجال الاقتصادي الدولي في الوقت الحاضر مفاهيم من شأنها تحقيق التنمية المستدامة؛ ما ساهم في تحيّن دور الشركات بسبب ما توجه لها من انتقادات بخصوص سعيها الدائم لتعظيم أرباحها في الأسواق المالية، و الذي ترتب عليه الإضرار بمصالح المتعاملين معها، لذا أصبح دورها لا يقتصر على الجانب الاقتصادي البحت؛ بل أضحى يشمل جوانب التنمية الاجتماعية بفضل الاهتمام بمفهوم "المسؤولية الاجتماعية للشركات" الذي له الفضل في خلق التوازن بين المصالح العامة و المصلحة الخاصة للشركة المتمثلة في "تحقيق الربح"، إلا أن اللبس المفاهيمي للمسؤولية الاجتماعية و ارتباطه بمفاهيم تساهم في تفعيله، جعله محورا للدراسة ضمن هذا العنصر.

1-1- التعريف الغامض للمسؤولية الاجتماعية للشركات

تعرف فكرة المسؤولية الاجتماعية لبس كبير في الوسط الفقهي ولدى الباحثين، الذين قدّموا دراساتهم حول مفهومها، إلا إن طابع المسؤولية التطوعي والاختياري أدى بتعدد وجهات نظر الباحثين التي هي في الأساس ترجع بحسبهم إلى ثلاث اتجاهات؛ الأولى ترجح فكرة المسؤولية الاجتماعية إلى الاعتبارات المعنوية؛ أي أنها تعتبر مسؤولية الشركة من قبيل القيم الأخلاقية والدينية؛ في حين الموقف الثاني يؤسسها في إطار العمل الجمعوي أي أنها هبات و تبرعات تقدمها الشركة للمجتمع، إلا أن التوجه الأخير يصنفها ضمن استراتيجيات الشركات التي تساعدها في حل المشاكل المتصلة بالعمل الاقتصادي والاجتماعي والبيئي و غيرها من أعمال الشركة (مقدم، 2013/2014، صفحة 70).

و بحسب هذه الوجهات تعددت تعاريفها؛ حيث عرفها مؤسسها BOWN HOWERD بأنها: "مسؤولية رجال الأعمال في متابعة السياسات و اتخاذ القرارات و القيام بالأنشطة التي تتلاءم مع قيم و أهداف المجتمع " (مقدم، 2013/2014، صفحة 72). أما البنك الدولي عرفها بأنها "التزام أصحاب النشاطات التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع موظفيهم وعائلاتهم والمجتمع المحلي لتحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم التجارة والتنمية في آن واحد" (خلف السكارنة، 2009، صفحة 162).

في حين أسست غرفة التجارة العالمية تعريفها للمسؤولية الاجتماعية على الاعتبارات المعنوية بقولها: "جميع المحاولات التي تساهم في تطوع الشركات لتحقيق التنمية بسبب اعتبارات أخلاقية و اجتماعية" (العايب، 2012، صفحة 12)، و هو نفس الموقف الذي توجه إليه المجلس العالمي للأعمال من أجل التنمية المستدامة الذي أقر بأن: "المسؤولية الاجتماعية للشركات التزام مؤسسات الأعمال المتواصل بالسلوك أخلاقي و بالمساهمة في التنمية الاقتصادية، و في ذات الوقت تحسين نوعية حياة القوى العاملة و أسرها فضلا على المجتمعات المحلية و المجتمع عامة" (العايب، 2012، صفحة 12).

جسد تعدد تعريفات المسؤولية الاجتماعية نوع من الغموض خاصة أن مصدر المصطلح من جذور اللغة الانجليزية "corporate social responsability" الذي له مفهوم واسع لأن مصطلح responsability أعم من مصطلح laibility ذلك لأن هذا الأخير يفيد المسؤولية القانونية فقط (سالمي، 2016/2015، صفحة 306)، فضلا على ارتباط الفكرة بشتى العلوم كالقانون و علوم التسيير و الاقتصاد، علوم الاجتماع و غيرها، فضلا على تداخلها بمفاهيم أخرى كالتنمية المستدامة و حوكمة الشركات.

بناءً على ما تقدم؛ إن غياب تعريف شامل ودقيق للمسؤولية الاجتماعية لا يمنع من تحديد الخصائص المتفق عليها في جل التعريفات السابقة؛ في كونها ممارسة تطوعية وإرادية وليست إجبارية، تهتم بمصالح الشركة الداخلية أي تعمل على تحسين علاقتها مع العاملين معها (مقدم، 2013/2014، الصفحات 72-73)، والخارجية المتمثلة في مبادراتها لمعالجة مشاكل المجتمع (ضيافي، 2010/2009، صفحة 22).

بالرغم من جهود الفقهاء والباحثين على الصعيدين الدولي والمحلي لا يزال يكتنف المسؤولية الاجتماعية للشركات الغموض بسبب تعدد أبعادها وتداخلها مع مفاهيم أخرى، وكذا لاهتمامها بتحقيق النجاح التجاري بأساليب تراعي القيم الأخلاقية واحترام حقوق الإنسان والمجتمع والبيئة، لذا تلزمنا الدراسة التطرق إلى أبعادها.

2-1- أبعاد المسؤولية الاجتماعية للشركات

انعكس تعدد مفاهيم المسؤولية الاجتماعية على أبعادها؛ بين من يرى لها نفس أبعاد التنمية المستدامة، وبين من يخصها بأبعاد تميّزها عن غيرها، نظرا لاحتوائها موضوعات متعددة كحماية الحقوق الأساسية و مراعاة أخلاقيات الأعمال، حقوق العمال، نزاهة المنافسة، محاربة الفساد، المحافظة على الموارد المختلفة، حماية البيئة، المساهمة في الأعمال الخيرية، لذلك يمكن تلخيصها في:

1-2-1- البعد الاقتصادي

لقد جاء "هرم كارول" بالنقلة النوعية في إثراء و توسيع مفهوم المسؤولية الاجتماعية في إطار البحوث الرائدة؛ حيث ميّز فيها بين أربعة أبعاد رئيسية لمفهوم المسؤولية الاجتماعية، يتعلق الأول منها بالجانب الاقتصادي؛ و هنا فان الشركة تمارس أنشطة اقتصادية في إطار الكفاءة و الفاعلية، ما يجعلها تستخدم الموارد بشكل رشيد لتنتج سلعا و خدمات بنوعية راقية و توزع العوائد بشكل عادل على عوامل الإنتاج المختلفة، بالتالي تتحمل مسؤولية اقتصادية أفضل من غيرها (محمد عماد الدين، 2010، صفحة 13)، فضلا على أنه وفقا لهذا البعد تستند الشركة إلى مبادئ المنافسة والتطور التكنولوجي، أي يجب أن تعمل في إطار احترام قواعد المنافسة العادلة والحرة والاستفادة التامة من التطور التكنولوجي (قهواجي و بن حسان، 14-2016/11/15، صفحة 6).

اذن تتجسد المسؤولية الاجتماعية في البعد الاقتصادي من خلال اعتبار الشركات وحدة اقتصادية أساسية في المجتمع يجب أن تنتج السلع والخدمات المطلوبة من المجتمع مع تحقيق الربح، ثم عليها أن تسعى لزيادة رفاهية المجتمع إلى أقصى حد و القضاء على الفقر من خلال استغلال الموارد الطبيعية على النحو الأمثل، ويندرج تحت هذا البعد: إيقاف تبديد الموارد الطبيعية، و تقليص تبعية البلدان النامية، فضلا تحمل البلدان المتقدمة المسؤولية عن التلوث ومعالجته، كما يندرج ضمنه السعي للمساواة في توزيع الموارد و الحد من التفاوت في مستوى الدخل (ضيافي، 2010/2009، صفحة 214).

1-2-2- البعد القانوني

يسمى ثاني بُعد في هرم ARCHIE CARROLL بـ "المسؤولية القانونية"؛ و يقصد بها أن المسؤولية الاجتماعية تتحقق عند الإمتثال للقانون؛ لأنها المرآة العاكسة للوعي

بالقانون و التشريعات المنظمة لمختلف الجوانب في المجتمع سواء الجانب الاقتصادي و الاستثماري و كل ما يربط مجال الأعمال بالمجتمع (محمد عماد الدين، 2010، صفحة 14)، فالمسؤولية تخص الالتزامات القانونية وجملة التشريعات الموحدة في إطار تنظيمي التي على الشركة احترامه والتقيد به (ضيافي، 2010/2009، صفحة 214).

كما تهدف المسؤولية الاجتماعية من خلال هذا البعد إلى احترام قواعد المنافسة وعدم إلحاق الضرر بالمنافسين واستفادة المجتمع من التقدم التكنولوجي وتسخيره في معالجة الأضرار التي تلحق بالمجتمع و البيئة، مع منع الاحتكار وعدم الإضرار بالمستهلكين سواء من ناحية الأسعار أو الجودة (غلاي، 2015/2014، صفحة 129).

1-2-3- البعد الأخلاقي

يتجسد البعد الأخلاقي للشركة عند تحلي هذه الأخيرة بالمسؤولية الأخلاقية؛ أين تستلزم احترام مجموعة من السلوكيات و النشاطات التي ليست بالضرورة موحدة في إطار قانوني، لكن باعتبار الشركة مواطن في المجتمع يُفترض عليها التقيد بها (ضيافي، 2010/2009، صفحة 30)، بالتالي عليها مراعاة الأخلاق في قراراتها لتجنب كل ما من شأنه الإضرار بالمجتمع (سالمي، 2016/2015، صفحة 313)، فتتحقق المسؤولية الاجتماعية من خلال احترام العادات و التقاليد و تحسين نوعية المنتجات مع مراعاة حقوق الإنسان (غلاي، 2015/2014، صفحة 132).

تتمثل المسئولية الاجتماعية في القطاع الخاص بالواجب الإنساني والالتزام الأخلاقي التطوعي من جانبه تجاه المجتمع بفئاته المختلفة، آخذاً بالاعتبار التوقعات ذات الأمد البعيد التي تتجسد بمعايير ملموسة؛ على سبيلها الاهتمام بالزبائن والعاملين و البيئة أو غيرهم، شرط أن يكون هذا الالتزام الطوعي متجاوزا لما تنص عليه القوانين و مساهما في رفع مستوى رفاهية المجتمع (محمد عماد الدين، 2010، صفحة 14).

1-2-4- البعد الإنساني - التطوعي-

يرى ARCHIE CARROLL في مقترحه أن للمسؤولية الاجتماعية للشركة مسؤولية إنسانية أو كما تسمى الخيرةCorporate Philanthropy، كما يطلق عليها "المسؤولية التطوعية" التي تفرض على الشركة التصرف كمواطن صالح في المجتمع من أجل المساهمة في تعزيز موارده و تحسين نوعية الحياة (سالمي، 2016/2015، الصفحات 132-133)، نتيجة لما تشتمل على مجمل التبرعات و الهبات التي تخدم المجتمع و لا تهدف للربح، لذا في إطار هذا البعد قد تتبنى منظمة الأعمال قضية أساسية من قضايا المجتمع و تعمل على دعمها باستمرار (محمد عماد الدين، 2010، صفحة 14).

مما سبق قد حاول "هرم كارورل" تحديد أبعاد المسؤولية الاجتماعية المتمثلة في الأبعاد القانونية، الاقتصادية والإنسانية والأخلاقية، التي تتركز في بعض مجالات العمل الاجتماعي والتنمية البشرية ومكافحة الفساد والتشغيل والمحافظة على البيئة لتفكيك التعقيد والغموض الذي يكتنف هذا المفهوم الحديث، غير أن هذه الأبعاد في مجملها غير مستقلة ومتداخلة فيما بينها. ومن أجل توضيح الفكرة أكثر تستلزم الدراسة تمييز مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات عما يشابهها من المفاهيم من أجل محاولة إزالة الغموض التي يكتنفها.

1-3-مفاهيم المشابهة للمسؤولية الاجتماعية

قد سبق التنويه أن فكرة المسؤولية الاجتماعية للشركات تتعدى الالتزام بتطبيق قواعد القانون إلى التقيّد بالسلوكات الأخلاقية في معاملاتها التجارية والاقتصادية، وفي علاقاتها مع أصحاب المصالح، لذا تعددت المصطلحات المتصلة بمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات كمفهوم التنمية المستدامة، مفهوم حوكمة الشركات، لأن ممارسة الشركات لهذا النوع من المسؤولية الاجتماعية يساهم في تجسيد التنمية المستدامة وفي دعم الالتزام بقواعد الحوكمة.

1-3-1 التنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية للشركات

لقد كان الفضل لمؤتمر ستوكهولم سنة 1972 في تبلور فكرة التنمية المستدامة ،التي تم اعتمادها لأول مرة بشكل رسمي في تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية سنة 1987 ضمن التقرير المنشور تحت عنوان" مستقبلنا المشترك"، ليتواصل الاهتمام الدولي بفكرة"Brundt land" التنمية المستدامة في مؤتمر الأرض للبيئة و التنمية المستدامة بريو دي جانيرو سنة 1992 الذي عرّف التنمية المستدامة في المبدأ الثالث بـ:"أنها ضرورة انجاز الحق في التنمية؛ بحيث تتحقق على نحو متساوٍ الحاجات التنموية والبيئية للأجيال الحاضر و المستقبل" (مقدم، 2013/2014، صفحة 95)، كما تم التأكيد على الالتزام الدولي بتحقيق التنمية المستدامة في المؤتمر العالمي للتنمية المستدامة سنة 2002 في جوهانسبورغ، حيث تزامن هذا الاهتمام الدولي بفكرة التنمية المستدامة مع ظهور فكرة المسؤولية الاجتماعية للشركات، والتي تطالب الشركات بضرورة التوفيق بين أهدافها الاقتصادية والمتطلبات البيئية والاجتماعية كشرط لتحقيق نموها وضمان بقائها (سالمي، 2016/2015، صفحة 310).

تظهر العلاقة بين هاتين الفكرتين المتزامنين، من حيث أن التنمية المستدامة تسعى للتوفيق بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية على المستوى العالمي، وأن المسؤولية الاجتماعية للشركات تسعى لدمج الانشغالات والاهتمامات الاجتماعية والبيئية في الأنشطة التجارية، وهذا ما يعبّر عن دور الشركات، من خلال اهتمامها بالجوانب الاجتماعية والبيئية في تجسيد التنمية المستدامة (مقدم، 2013/2014، صفحة 95). ضف إلى ذلك أن أغلب الموضوعات التي تندرج في سياق تطبيق المسؤولية الاجتماعية للشركات تشملها فكرة التنمية المستدامة؛ من هذا المنطلق تظهر العلاقة التكاملية بين الفكرتين؛ بحيث تمثل المسؤولية الاجتماعية للشركات أداة لتجسيد التنمية المستدامة فهما مفهومان متقاربان، كلاهما يهدف لحماية البيئة وخدمة المجتمع، فالتنمية المستدامة مصطلح انتشر تداوله و غالبا ما يعبر من خلاله على نمط

تفكير أو تشريع أو أنه يملي نمط سلوكي معين، غير أنه لا يعبر عن نظام قانوني له أصوله وقواعده (سالمي، 2016/2015، صفحة 309)، بل هو مصطلح يعبر عن فكرة تتمحور معالمها حول تمكين الأجيال الحالية من تلبية احتياجاتها دون المساس بقدرة الأجيال المقبلة في تحقيق احتياجاتها الخاصة (العايب، 2012، صفحة 01).

2-3-1 المسؤولية الاجتماعية و حوكمة الشركات

إن الهدف الأساسي من أي مشروع اقتصادي هو الربح الذي تسعى إلى تحقيقه كل الشركات بأنواعها المختلفة، غير أنه أصبح لكي يكون المشروع مقبولاً يجب أن تراعى فيه الجوانب الاجتماعية والأخلاقية (سالمي، 2016/2015، صفحة 309)، و هو ما تم تكريسه من خلال المفاهيم الحديثة.

فقد لاقى مفهوم الحوكمة اهتمام كبير من الباحثين في مختلف التخصصات خاصة الاقتصادية والسياسية منها، ما أدى للإثراء المفاهيمي للمصطلح، غير أن هذا التعدد كله ينصب في معنى واحد؛ "فالحوكمة "تعتبر أسلوب ممارسة الإدارة الرشيدة، التي تتمثل في الترجمة المتعارف عليها بـ"CORPORATE GOVERNANCE" (بن سامي و كماسي، الصفحات 631-362)، على إثر ذلك عرفتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على أنها النظام الذي تستخدمه الشركة في عملية الإشراف والرقابة على عملياتها، أو أنها تمثل النظام الذي يتم من خلاله توزيع الحقوق والمسؤوليات على مختلف الأطراف في الشركة بما في ذلك مجلس الإدارة فضلا على المديرين وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الأخرى، أي أنها تحدد القواعد و كذا الإجراءات الخاصة باتخاذ القرارات التي تتعلق بها.

وبالتالي فإن الحوكمة هي مجموعة من التنظيمات والقوانين التي تضمن ترشيد الإدارة في أدائها لمهامها و في علاقتها بمحيطها من خلال تنظيم المسؤوليات والواجبات، وذلك لضمان رشاد القرارات المتخذة وهذا سواء على الشركات الخاصة والعامة (بن

سامي و كماسي، صفحة 632). ما يفسر ركائز حوكمة الشركات التي تقوم في الأساس على السلوك الأخلاقي؛ من خلال الالتزام بأخلاقيات المهنة، و التوازن في تحقيق مصالح كافة الأطراف المرتبطة بالشركة فضلا على الشفافية عند عرض المعلومات المالية، كما تقوم على الرقابة و المسائلة ذلك من خلال تفعيل دور أصحاب المصالح كالهيئات الإشرافية العامة مثل هيئة سوق المال، أو الأطراف المباشرة للإشراف و الرقابة مثل المساهمين، مجلس الإدارة، لجنة المراجعة، إضافة إلى الأطراف الأخرى الدائنين و العملاء، كما تستوجب وضع نظام لإدارة المخاطر و الإفصاح عنها و توصيلها لأصحاب المصلحة (بوسلمة و عبد الصمد، 25-26 /12/ 2013، صفحة 05).

و في إطار ما سبق طرحه؛ حوكمة الشركات فلسفة تسييرية حديثة تهتم بإدارة ورقابة الشركات، لها مبادئها وقواعدها الخاصة، صحيح أنها فكرة مستقلة نسبيا عن فكرة المسؤولية الاجتماعية للشركات، كونها تعمل على إعادة تنظيم العلاقات داخل الشركة، بين هياكل الإدارة والرقابة فيها بهدف تفعيل نشاط الشركة، في حين أن فكرة المسؤولية الاجتماعية للشركات تهتم بدعم علاقات الشركة مع أصحاب المصالح المرتبطة بها أي علاقات الشركة مع محيطها الخارجي. بالرغم من تلك الاستقلالية النسبية بين الفكرتين، إلا أن كل منهما يقود للأخر بصورة أو بأخرى، فهو قد يعززه أو يضعف من شأنه، مع أن البعض يشدد على استقلالية مبادئ الحوكمة عن المسؤولية الاجتماعية، باعتبارهما فكرتان منفصلتان وقائمتان بذاتهما (سالمي، 2016/2015، صفحة 311)، إلا أن البعض يرى أن هناك ارتباط وثيق بينهما، حيث يعتبر المسؤولية الاجتماعية للشركات تمثل ركيزة أساسية لتحقيق حوكمة الشركات لأنها لم تعد تقتصر على حماية مصالح أصحاب الشركات و تحقيق أكبر ثروة ممكنة لهم، بل تعدت إلى حماية مختلف أصحاب المصالح الذين تربطهم علاقات بالشركة أي علاقات مع المحيط الداخلي أو بالمحيط الخارجي لها؛ فهي تسعى إلى إعطاء كل ذي حق حقه من خلال مسؤوليتها

الاجتماعية (غلاي، 2015/2014، صفحة 139)، لذا يرى البعض من الفقهاء و الباحثين أن الحوكمة الجيدة هي من مكونات المسؤولية الاجتماعية (مقدم، 2013/2014، صفحة 97).

إذن الحوكمة وسيلة لزيادة قدرة الشركة على التصرف بطريقة مسؤولة اجتماعيا بالنسبة للموضوعات المحورية الأخرى؛ فالشركة التي تسعى لأن تصبح مسؤولة اجتماعيا يجب أن يكون لديها نظاما رشيدا من خلال توفير إشراف عام ووضع مبادئ المسؤولية الاجتماعية. كون هذه الأخيرة تلزم تطبيق حوكمة الشركات، حيث يفترض في مجالس الإدارة أن تتعامل بشكل عادل مع اهتمامات أصحاب المصالح الآخرين، بما في ذلك مصالح العاملين والدائنين والعملاء والموردين و المجتمعات المحلية، وتعتبر مراعاة المعايير البيئية والاجتماعية ذات صلة في هذا الصدد؛ وعليه فإن مفهوم حوكمة الشركات يتسع في معناه ليشمل الجانب الاجتماعي وحماية الأطراف المختلفة، كما يضمن تحقيق المسؤولية الاجتماعية لهذه الشركات تجاه مجتمعها، سواءً كانت مملوكة للقطاع الخاص أم العام التي يؤثر نشاطها على رفاهية الأفراد والهيئات والمؤسسات، فالحوكمة هي منظور مجتمعي تنموي للوصول إلى تحقيق التنمية المستدامة (العرابي و بن قدوم، 14-15/12/20016، الصفحات 16-17).

في ختام هذا الشق من المقال نخلص إلى أن المسؤولية الاجتماعية مفهوم حديث النشأة في مجال الأعمال، حيث تعرف بأنها مجموعة من الالتزامات المعنوية أو الأخلاقية التي تتحملها الشركة طواعية من أجل المساهمة في النمو الاقتصادي؛ كتحسين أداء الاقتصاد المحلي و العمل على الحد من البطالة و في حماية البيئة من التلوث و عن طريق حماية الموارد الطبيعية للأجيال المستقبلية، فضلا على تقديمها للهبات و التبرعات من أجل حل المشاكل الاجتماعية، في نطاق معاملاتها التجارية و الاقتصادية مع أطرافها الداخلية و الخارجية .

2- مدى تكريس منظومة الأعمال الجزائرية لفكرة المسؤولية الاجتماعية

2-1- من حيث الجانب النظري

أضحت تحضى فكرة المسؤولية الاجتماعية للشركات في الوقت الحالي باهتمام كبير، نظر لأهميتها كان لزاما علينا البحث عن ملامح لهذه الفكرة في التشريع الجزائري. في الحقيقة لم نجد أحكام قانونية صريحة تكرس فكرة المسؤولية الاجتماعية للشركات، لكن إذا دققنا البحث عن جزئياتها، نجد استنادا لتعدد موضوعاتها بعضا من الأحكام القانونية التي تأتي في سياق المسؤولية الاجتماعية، وذلك ضمن قانون العمل صادقت على الاتفاقيات الثمانية وتم تكريسها في التشريعات المنظمة للعمل و حقوق العمال الأساسية في إطار القانون رقم 90-11 المؤرخ في 1990/04/21المتعلق بعلاقات العمل ضمن المادتين الخامسة و السادسة منه (ج.ر العدد 17 المؤرخة في 1990/04/21)؛ فضلا على القانون رقم 90-02 المتعلق بالوقاية من النزاعات الجماعية في العمل، كما جاء القانون رقم 90-03 المؤرخ في 1990/02/06 المتعلق بمفتشية العمل، بالإضافة إلى القانون رقم 90-04 المؤرخ في 1990/02/05 المتعلق بتسوية النزاعات الفردية في العمل (ج.ر العدد06 المؤرخة في 1990/02/07) ليضمن حقوق العمال.

كما تجد فكرة المسؤولية الاجتماعية ملامحها في قانون حماية المستهلك من خلال الأحكام القانونية التي تهدف إلى حماية المستهلك و المكرسة في القانون رقم 09-03 المؤرخ في 2009/02/25 المتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش (ج.ر العدد91 المؤرخة في 2009/03/08)، بل سعى إلى تحقيق الشفافية و نزاهة الممارسات التجارية ليكفل له ضمانات أكثر من خلال القانون رقم 04-02 المؤرخ في 2004/06/20 المحدّد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية المعدّل و المتمم بالقانون رقم 10-06 المؤرخ في 2010/08/15 (ج.ر العدد 46 المؤرخة في 2010/08/18).

إضافة على ذلك كرس قانون رقم 03-10المؤرخ في 2003/07/19 المتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة (ج.ر العدد 43 المؤرخة في 2003/07/20) أبعاد المسؤولية الاجتماعية للشركات في ما يخص مبادئه كمبدأ الحيطة و غيرها من الآليات؛ حيث اعتمد آلية دراسة تأثير الشركة من أجل التقييم المسبق للآثار البيئية للمشاريع التنموية حيث تضفي على الشركات التزام تجاه المجتمع و البيئة و الأجيال القادمة .

هذا بالإضافة إلى ما تضمنه ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر 2009 ،بشأن هذه الفكرة و اهتمامه بالأطراف الخارجية المتعاملين مع المؤسسة، حيث أشار إلى أن الشركة تتحمل كامل المسؤولية الاقتصادية و**الاجتماعية** والجوارية نحو الأطراف الشريكة الخارجية والتي تشمل: الإدارات العمومية، الزبائن، المنافسين، الأجراء، الموردين، مقدمي الخدمات، البنوك...حيث يكون على الشركة الوفاء بعدة التزامات اتجاههم منها: الوفاء بالالتزامات الجبائية، المساهمة في الخدمات العامة ذات النوعية، السهر على الرفاهية والأمن والسلامة الاجتماعية والمهنية للعمال (ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة ، صفحة 62)، كما تجسدت المسؤولية الإجتماعية للشركات لما قررت الجزائر دمج مفهوم نظام الإدارة المتكاملة و التنمية المستدامة في سياسيتها الإدارية عن طريق المصادقة على المواصفة القياسية ايزو26000، حتى أن الحكومة الجزائرية وضعت مخطط وطني للمرافقة في إطار مبادرة إقليمية تشمل ثمانية دول تحت إشراف المنظمة الدولية للتقييس بالتعاون مع الوكالة السويدية للتنمية الدولية خلال المدة الممتدة من سنة 2012 إلى غاية سنة 2014؛ و قد قام المعهد الوطني للتقييس باختيار أربع شركات للاستفادة من البرنامج الإقليمي للمرافقة لمدة ثلاث سنوات من بينها فرع تابع لسونطراك، شركة اتصالات الجزائر، سيفيتال بجاية و مجمع كوندور.

غير أن الموقف التشريعي الجزائري ضمني غير صريح و غير دقيق مقارنة بما اتجهت اليه التشريعات المقارنة لاسيما القانون الفرنسي الذي خصص قانون تنظيمات

الاقتصاد الجديد الذي يفرض على الشركات تقرير سنوي يحتوي على مؤشرات و مقاييس توضح جهود و سياسة الشركة نحو عمالها و المجتمع و البيئة، إلى جانب قانون إدارة المخاطر و قانون الأمن المالي.

2-2- من الجانب التطبيقي

يقوم مفهوم المسؤولية الاجتماعية على مدى تحقيق مصلحة المجتمع مع تحقيق الأرباح على المدى الطويل بمراعاة حاجات الأفراد وتلبيتها والمحافظة على البيئة لأنها مسؤولية الجميع. ما دفع بالدراسات القانونية و الاقتصادية خاصة نحو البحث في عناصر المفهوم ضمن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية؛ و التي خلصت بدارسة ميدانية لعينة من الشركات الاقتصادية سواء في القطاع العام و الخاص من حيث مدى استجابتها لهذه الفكرة، و التي عكست ممارسة الشركات الجزائرية لمسؤوليتها الاجتماعية تجاه المساهمين و الزبائن و المستهلكين، في حين تمارس الحد الأدنى من البعد القانوني للمسؤولية الاجتماعية فيما يخص العمال و الموردين و كذا البيئة، لذا اعتبرتها الدراسة الجارية أنها بعيدة عن المفهوم الصحيح للمسؤولية الاجتماعية، ذلك راجع لاهتمامها بالكفاءة الاقتصادية "الربح المالي" أكثر من أي هدف آخر؛ و هو نفس موقف القطاع الخاص الذي لا يمارس دوره الاجتماعي في المجتمع؛ و لعل العراقيل التي تعاني منها الشركات الجزائرية كانعدام المخصصات المالية الكافية لتجسيد فكرة المسؤولية الاجتماعية (مقدم، 2013/2014، صفحة 258؛313).

كما يجب التنويه بأن المسؤولية الإجتماعية المستهدفة للعمال و الغير و البيئة تتناسب فيما بينها؛ فعلى سبيل المثال شركة سونطراك في إطار المسؤولية الإجتماعية الموجهة للعمال أنشأت نظام الصحة والسلامة و البيئة (HSE في إطار تحسين المستوى المعيشي للعمال وعائلاتهم (فلاق، 2013، صفحة 33)؛ أما من الجانب البيئي، قام مجمع سوناطراك كعادته، برعاية و دعم البرنامج السنوي لإعادة التشجير و حماية الغابات،

تكريسا لترسيخ الثقافة البيئية وحماية المحيط (https://www.facebook.com/SONATRACH)، في حين انتهجت في المجال الإجتماعي و الإنساني العديد من المبادرات في مجال التعليم و محو الأمية، سياسة فك العزلة فيما يخص الكهرباء و فتح الطرقات، تجهيز مراكز التكوين المهني، توفير المضخات المائية، فضلا على تمويل بعض الجمعيات الثقافية و الرياضية .

بالرغم مما سبق ذكره، إلا أن الجزائر مدرّجة ضمن المراتب المتأخرة عالميا بالمسؤولية الإجتماعية للشركات وفقا للتقرير المعدّ من طرف مؤسسة RESPECTO الذي يرصد مدى الانفتاح على المسؤولية الإجتماعية للشركات معتمدين في ذلك على المعطيات المتعلقة بالبيئة فضلا على المساواة و التمييز و قوانين العمل و التشريعات الإجتماعية و الفساد والحق في المعلومة (https://www.responsibleeconomy.org)، و إن كانت في تطور مقارنة بما كانت عليه، و لعل السبب هذا التأخر يرجع إلى تطبيق فكرة المسؤولية الإجتماعية في حد ذاتها، حيث المبادرات المقدمة صغيرة المدى و موجهة إلى فئات معينة لاسيما فئة العمال و في الجهة الجنونية للبلاد في غالب الأحيان؛ أما بالنسبة للمجتمع فهي عبارة عن إعانات كتقديم مستلزمات مخبرية أو منح عتاد، بل حتى مواد غذائية، ما جعل التخطيط المراد ضمن استراتجياها غائب (مقدم، 2013/2014، صفحة 264).

3-تأثير المسؤولية الاجتماعية في مجابهة فيروس كوفيد19

إن دور الشركات تجاه المجتمع المحلي بدعم البنية التحتية، فضلا على دعم مؤسسات المجتمع المدني، لاسيما الأنشطة الاجتماعية وغيرها؛ إلا أن الأبحاث العلمية تشير إلى أنه من الصعب تقييم المسؤولية الاجتماعية للشركات بالأخص في الدول العربية لاسيما في ظل غياب تقارير رسمية حكومية وغير حكومية عن الأداء الاجتماعي للشركات، كونها لا

ترغب في الافصاح عن برامجها حول المسؤولية الاجتماعية (زايري و مقدم، صفحة 181).

إلا أن الظروف التي عايشها العالم بسبب فيروس كوفيد19 جعلت جل الشركات التجارية-لاسيما الكبرى منها -تقدّم مساعدات تضامنية بغض النظر إذا كان ذلك ضمن استراتيجيتها المفصحة أو العكس؛ و عليه سنتطرق في بداية هذا العنصر إلى مفهوم فيروس كوفيد19 من أجل الوقوف على خطورته التي ساهمت في تكريس مفهوم المسؤولية الإجتماعية للشركات بالأخص الجزائرية.

3-1- ماهية الفيروس كوفيد 19

كورونا البشري OC4229E الذي يصيب البشر بالزكام، وبعدها تم اكتشاف عناصر أخرى و تشمل: كورونا سارس سنة 2003 فيروس كورونا البشري NL63 سنة 2004، و فيروس كورونا البشري HKU1 سنة 2005، و فيروس كورونا ميرس 2012، و فيروس كورونا الجديد nCoV-2019، حيث أن معظم هذه الفيروسات تسبب عدوى الجهاز التنفسي يشتق اسم "CORONAVITUR "، و تعني بالعربية اكليل الزهور أو التاج، نظرا للمظهر المميز للفيروسات (الشكل المعدي للفيروس)، إذ يظهر تحت المجهر الالكتروني بوجود زغابات من البروزات السطحية التي تعطيها مظهر على شكل تاج الملك أو الهالة الشمسية، حيث أن هذه الزغابات هي عبارة عن بروتينات تملئ سطح الفيروس.

بدأ المرض في الصين و أخذ ينتشر في بلدان العالم لاسيما في دول جنوب شرقي آسيا، و يعتبر الطبيب الايطالي كارلو اورباني هو من اكتشف الفيروس و توفي بسببه، و لسوء الحظ لا يوجد لحد الآن لقاح فعال للوقاية من العدوى؛ حيث أن الفيروس يحتوي على كمية كبيرة من المعلومات الجينية و في كل مرة يستنسخ نفسه داخل خلية المضيف؛ تحدث أخطاء جينية طفيفة قد تجعله أكثر قدرة على اصابة البشر و استنساخ نفسه داخل خلايا البشر، ما يؤدي الى خلق سلالات جديدة أكثر قدرة على البقاء و الانتقال

بسهولة بين البشر؛ حيث أن السلالات الجديدة من هذا الفيروس جعلتها تقفز إلى البشر فتحيا داخل أجسادهم ؛ كما يهاجم الفيروس الجهاز التنفسي و تمتد فترة الحضانة من 2-7 أيام ليصبح بعدها الشخص معديًا، حيث تنتقل الإصابة سريعا من خلال الرذاذ التنفسي أثناء العطس و السعال و تصل إلى مجرى التنفس من خلال الأنف أو الفم أو حتى العينين (عبر القنوات الدمعية المتصلة بالأنف)، و تزداد فرص العدوى و الاصابة بين الأشخاص في الأماكن المزدحمة و ملامسة الأسطح الملوثة بالرذاذ التنفسي من الأشخاص المصابين.

يبدأ المرض بأعراض تشبه نزلة البرد أو الزكام مع حمى تصل من 38 إلى 43 درجة مئوية، تتحول سريعا إلى التهاب رئوي حاد، الذي يسبب ضيق النفس ونقص الأوكسجين مع وجود زرقة في الشفتين والأطراف، ويتم تشخيص مرض السارس عند الأشخاص بوجود اتصال مباشر مع أشخاص مصابين بالسارس خلال عشرة أيام الماضية أو السفر إلى أي من المناطقة التي حددتها منظمة الصحة العالمية (تشمل: الصين، هونغ كونغ، سنغافورة، مقاطعة أونتاريوكندا) مع وجود أعراض وعلامات المرض المذكورة.

2-3- تطبيق فكرة المسؤولية الاجتماعية في ظل انتشار الوباء العالمي كوفيد (شركة سونطراك نموذج)

في الحقيقة إن المسؤولية الإجتماعية للشركات في الجزائر لا تظهر جليا ضمن استراتيجيتها؛ لاسيما الشركات النفطية التي تعد من الشركات ذات القوى الاقتصادية في البلاد– نظرا لسياسة الاقتصاد الريعي-، أهمها شركة سونطراك؛ حيث تحتل المرتبة 11 من بين الشركات النفطية الدولية و المرتبة الأولى افريقيا، فضلا على المرتبة الثانية بين الشركات العالمية المصدّرة للغاز النفطي السائل، في حين تأخذ المرتبة الثالثة بين الشركات العالمية المصدّرة للغاز الطبيعي، إلا أن الأهم أنها تمثل مبيعاتها حوالي 95 بالمائة

من إجمالي صادرات الجزائر، كما تمثل نشاطاتها 30 بالمائة من إجمالي الناتج المحلي في البلاد (فلاق، 2013، صفحة 32).

أما فيما يخص تحملها المسؤولية الاجتماعية فيُرى أنها شركة مواطنة تحقق البعد الاجتماعي و البيئي؛ حيث تهدف إلى تحسين الظروف المعيشية للسكان المحرومين، إلى جانب المشاركة الفعالة في خلق مناصب الشغل، كما تعمل على تعزيز ثقافة التضامن في وسط سونطراك بالتحرك في آن واحد على الحالت الاستعجالية و العمل على المدى البعيد (فلاق، 2013، صفحة 32)، وقد تظهر مساعداتها في تقديم الهبات كالمستلزمات المخبرية إلى الجامعات، و توثق ذلك من خلال محضرتحويلي يُحفظ في الأرشيف في الشبكة المعلوماتية لأموال الشركة بهدف مساعدة المراقبة التي تجري بشكل دوري و/أو في الحالات الاستثنائية. ليستشف أنه أصبح لشركة سونطراك ضمن استيراتيجياتها مجالا للمسؤولية الإجتماعية، فقد خصصت حيزا عن سياسيتها تجاه المسؤولية الإجتماعية في مواقعها الإلكترونية (زايري و مقدم، صفحة 182)؛ و إن كانت متحفظة أو غامضة من حيث إصدار تقارير عن أدائها الإجتماعي، بالرغم من أن الاستراتيجية الجديدة (SH 2030) لفترة 2020/2030 للشركة الوطنية للمحروقات سوناطراك ستسمح بالتكيف مع السياقات التشريعية، ليصبح في مستوى المقاييس الدولية وطموح المجمع في آفاق 2030 وفقا لما صرح به فتحي عرابي مستشار المدير العام لمجمع سوناطراك (وكالة الأنباء الجزائرية، http://www.aps.dz، 2020).

في حين تجسدت مسؤوليتها الاجتماعية في ظل جائحة كورونا في اقتطاع المجمع من الدخل الشهري للعمال من أجل مساعدة الدولة، فضلا على المساهمة في شراء المستلزمات الطبية؛ كما أوضح حكار على هامش عملية توزيع 250 طنا من المساعدات الغذائية المقدمة من طرف مجمع سونطراك والإتحاد العام للعمال الجزائريين التي تسلمتها مصالح ولاية البليدة، مضيفا أن المجمع النفطي العمومي يساهم بنحو 420

مليون دينار كمبادرات تضامنية لدعم الجهود التي تقوم بها الدولة لمساعدة العائلات المعوزة خلال شهر رمضان.

إذن بناءً على ماسبق، فإن المفهوم الحقيقي للمسؤولية الاجتماعية في الجزائر يغلب عليه الطابع الإنساني الاجتماعي، وفقا ما جسدته سونطراك في المساعدات التضامنية، كما أنها أعفت "سوناطراك" وعلى غرارها و"سونلغاز" و"بريد الجزائر"، و"شركات تأمين المواطنين" من دفع الفواتير في فترة الحجر الصحي دون قطع الخدمات عنهم، وتمديد عقود تأمين السيارات تلقائيا لفائدة مؤمّني ولاية البليدة الموجودة تحت حجر صحي تام (هدنة، الجزائر تواجه كورونا.. ماذا فعل 3 رؤساء ومشاهير ومواطنون؟، 2020).

يبدو للولهة الأولى أن السبب في أن المسؤولية الإجتماعية أخذت شكل المساعدات التضامنية؛ هو غياب البعد الصحي عن مفهومها، ما جعل الباحثين يطالبون به لاسيما بعد جائحة كورونا (بورزيق، 2020)؛ في حين أن استراتجية الشركات بصفة عامة و سونطراك بصفة خاصة تؤكد على تطبيق فكرة المسؤولية الاجتماعية لكن بالمفهوم الضيق؛ حيث لا تكشف عن مواقفها بالمعايير الرقمية (الإحصائيات)، قياسا على موقفها حول مؤشر الإيزو ISO لأنها لا تلجأ اليه في بعض العقود.

الخاتمة: في ختام هذه الورقة البحثية التي عالجت المسؤولية الاجتماعية للشركات في ظل تفشي الأوبئة - لاسيما في ظل فيروس كوفيد19-، يمكن القول أنه ساهم اعتماد الشركات على فكرة المسؤولية الاجتماعية بكل أبعادها في مساعدة المجتمع و لو بصفة نسبية؛ حيث كرّست الشركات مفهوم التآز و التضامن، ما جلعها تكرّس البعد الانساني بشكل غالب مقارنة بباقي أبعاد المسؤولية الاجتماعية.

حيث تتلخص الدراسة في النتائج الموالية :

1- لم يحظ المفهوم المسؤولية الاجتماعية (RES) على تعريف شامل و دقيق، إلا أن الخصائص المتفق عليها في جل التعريفات تعتبرها ممارسة تطوعية و إرادية و ليست إجبارية ، تهتم بمصالح الشركة الداخلية أي تعمل على تحسين علاقتها مع العاملين معها، و الخارجية المتمثلة في مبادراتها لمعالجة مشاكل المجتمع.

2- تم تكريس منظومة الأعمال الجزائرية لفكرة المسؤولية الاجتماعية سواءً من الجانب القانوني و حتى التطبيقي؛ غير أنه بشكل نسبي، أما في الآونة الأخيرة فقد اعتمدت بعض الشركات التجارية على فلسفة المسؤولية الإجتماعية بشكل واضح و صريح إلا أن ما يعيبها أنها لا تصرح بها ضمن التقارير.

3- ساهمت المسؤولية الاجتماعية لبعض الشركات على سبيلها شركة سونطراك في مجابهة فيروس كوفيد19 عن طريق تخفيف العبء و مشاركة الدولة في تقديم الإعانات، لاسيما أن الأسواق عرفت ركود اقتصادي؛ فضلا على الإعانات المقدّمة إلى المخابر الطبية و المستشفيات التي عرفت اكتضاظ كبير بسبب الفيروس، و كذا مستلزمات الحماية من الفيروس كل بحسب مجاله سواء في المجال الطبي أو الإعلامي أو التمويلي و غيرها.

انطلاقا من هذه الدراسة ومجموع النتائج المتوصل إليها نقدم بعض المقترحات قابلة للنقاش والإثراء للإلمام بكافة جوانب هذا الموضوع الثري.

1- محاولة تحديد مفهوم المسؤولية الإجتماعية من أجل التطبيق الفعلي للفكرة؛ خاصة و أن المصطلح يتداخل مع مفهوم التنمية المستدامة بشكل متقارب

2- محاولة خلق التناسب بين الجانب التطبيقي و القانوني المنظم لفكرة المسؤولية الإجتماعية مثلما هو الحال في التشريعات المقارنة على سبيلها قانون تنظيمات الاقتصاد الجديد الفرنسي الذي يفرض على الشركات تقرير سنوي يحتوي على مؤشرات و مقاييس توضح جهود و سياسة الشركة نحو عمالها و المجتمع و البيئة، إلى

جانب قانون إدارة المخاطر و قانون الأمن المالي، أما من الناحية التطبيقية حبذا الالتفات إلى المشاريه الإجتماعية الضخمة ذات النفع العام كتشييد الجامعات الخاصة و المعاهد أو المراكز الثقافية و أماكن الاستجمام، أو بناء مستشفيات، في مختلف التراب الوطني.

3- التنسيق بين الجانب الإجتماعي و البيئي؛ حيث حبذا أن تنشط في المجال البيئي محل التلوث، نظرا أن بعض المناطق تحولت إلى مستنقعات نطفية في حين تنشط من الجانب البيئي في التشجير، ما يطرح الاستفهام حول تكريسها للبعد البيئي لمسؤوليتها الإجتماعية .

المراجع والمصادر:

1. خلف السكارنة بلال (2009)، تأليف أخلاقيات العمل، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، الأردن.

2. العايب عبد الرحمان (جوان 2012)، مساهمة إدماج البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في تطوير إدارة الموارد البشرية في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد06(01) ، ص201-31.

3. بلقاسم زايري و مقدم وهيبة (بلا تاريخ)، المسؤولية الاجتماعية للشركات: أداة لتحقيق التكامل بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية في الدول العربية، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد04 (07)، ص172-192.

4. فلاق محمد (2013)، المسؤولية الاجتماعية للشركات النفطية العربية شركتي "سونطراك الجزائرية"و"أرامكو السعودية" أنموذجا، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، المجلد 12(12)، ص29-38.

5. غلاي نسيمة (2015/2014)، الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية للشركات، رسالة دكتوراه منشور، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان.

6. ضياقي نوال (2010/2009)، المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة والموارد البشرية، رسالة ماجستير منشورة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان.

7. مقدم وهيبة (2013/2014)، تقييم مدى استجابة منظمات الأعمال في الجزائر للمسؤولية الاجتماعية، أطروحة دكتوراه منشورة، جامعة وهران،الجزائر.

8. سالمي وردة (2016/2015)، حماية الغير في شركة المساهمة، أطروحة دكتوراه غير منشورة منشورة، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة.

9. العرابي حمزة و بن قدوم مروى (بتاريخ 14-15/12/20016)، الحوكمة كآلية لتفعيل المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تحقيقها للتنمية المستدامة، المؤتمر الدولي الثالث عشر حول المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات المتوسطة و الصغيرة في تدعيم إستراتجية التنمية الاقتصادية، المنعقد بجامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.

10. بن حسان حكيم و قهواجي (14-15/11/2016)، المؤتمر الدولي الثالث عشر حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة، المنعقد بجامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.

11. بن سامي الياس وكماسي خيرة (2019)، أليات الحوكمة و دورها في الحد من التأثيرات السلبية لعدم تماثل المعلومات، التظاهرة العلمية حول La réalité de la gouvernance d'entreprise dans l'environnement des affaires dans les développements algeriens dans le cadre du cour، المنعقد بجامعة قاصدي مرباح، ورقلة.

12. عبد الصمد نجوى و بوسلمة حكيمة (25-26/12/2013)، دور الحوكمة في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية المستدامة، الملتقى الدولي حول آليات حوكمة المؤسسات و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة، المنعقد جامعة قاصدي مرباح، ورقلة.

13. الصفحة الرسمية لشركة سونطراك، تم الإطلاع على الموقع https://www.facebook.com/SONATRACH

14. بورزيق خيرة (19/ 03/ 2020)، البعد الصحي كأحد أبعاد المسؤولية الاجتماعية للشركات، تم الاطلاع على الموقع: http://www.almothaqaf.com

15. هدنة مسعود (07 /04/ 2020). الجزائر تواجه كورونا.. ماذا فعل رؤساء ومشاهيرومواطنون؟،تم الإطلاع على الموقع: https://www.maghrebvoices.com/algeria

16. ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة - إصدار2009- (12/07/2020)، تم الإطلاع على الموقع: file:///C:/Users/Admin/Downloads/code_algeria_2009_ar.pdf

17. نورا محمد عماد الدين أنور (2010)، المسؤولية الاجتماعية للشركات في ظل الأزمة الاقتصادية دراسة تطبيقية، تم الإطلاع على الموقع:https://tslibrary.org/wpcontent/uploads/books/241.pdf

18. وكالة الأنباء الجزائرية (20/ 08/ 2020)، سونطراك: الاستراتيجية الجديدة2020/2030، تم الاطلاع على الموقع: http://www.aps.dz/ar/economie/56147-2030-2020

19. World Forum for a Responsible Economy (WFRE) (2020/08/18);vu par le site :https://www.responsible-economy.org/fr